وقال الإمام أحمد ثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أرسل على أيوب رجل من جراد من ذهب فجعل يقبضها في ثوبه فقيل يا أيوب ألم يكفك ما أعطيناك قال أي رب ومن يستغني عن فضلك هذا موقوف وقد روى عن أبي هريرة من وجه أخر مرفوعا .

وقال الإمام أحمد حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول ا A بينما أيوب يغتسل عريانا خر عليه جراد من ذهب فجعل أيوب يحثي في ثوبه فناداه ربه D يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى قال بلى يا رب ولكن لا غنى لي عن بركتك رواه البخاري من حديث عبدالرزاق به وقوله أركض برجلك أي اضرب الأرض برجلك فامتثل ما أمر به فانبع ا له عينا باردة الماء وأمر أن يغتسل فيها ويشرب منها فأذهب ا عنه ما كان يجده من الألم والأذى والسقم والمرض الذي كان في جسده ظاهرا وباطنا وابدله ا بعد ذلك كله صحة ظاهرة وباطنة وجمالا تاما ومالا كثيرا حتى صب له من المال صبا مطرا عظيما جرادا من ذهب واخلف ا له أهله كما قال تعالى وآتيناه أهله ومثلهم معهم فقيل أحياهم ا بأعيانهم وقيل آجره فيمن سلف وعوضه عنهم في الدنيا بدلهم وجمع له شمله بكلهم في الدار الآخرة وقوله رحمة من عندنا أي رفعنا عنه شدته وكشفنا ما به من ضر رحمة منا به ورأفة واحسانا وذكرى للعابدين أي تذكرة لمن ابتلى في جسده أو ماله أو ولده فله أسوة بنبي ا أيوب حيث ابتلاه ا بما هو أعظم من ذلك فصبر واحتسب حتى فرج ا عنه .

ومن فهم من هذا اسم امرأته فقال هي رحمة من هذه الآية فقد ابعد النجعة واغرق النزع وقال الضحاك عن ابن عباس رد ا إليها شبابها وزادها حتى ولدت له ستة وعشرون ولدا ذكرا .

وعاش أيوب بعد ذلك سبعين سنة بارض الروم على دين الحنيفية ثم غيروا بعده دين إبراهيم وقوله خذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث إنا وجدناه صابرا نعم العبد إنه أواب هذه رخصة من ا تعالى لعبده ورسوله أيوب عليه السلام فيما كان من حلفه ليضربن امرأته مائة سوط فقيل حلفه ذلك لبيعها ضفائرها وقيل لأنه عرضها الشيطان في صورة طبيب يصف لها دواء لأيوب فاتته خبرته فعرف أنه الشيطان فحلف ليضربها مائة سوط فلما عافاه ا D أفتاه أن يأخذ ضغثا وهو كالعثكال الذي يجمع الشماريخ فيجمعها كلها ويضربها به ضربة واحدة ويكون هذا منزلا منزلة الضرب بمائة سوط ويبر ولا يحنث وهذا من الفرج والمخرج لمن اتقى ا وأطاعه ولا سيما في حق امرأته الصابرة المحتسبة المكابدة الصديقة البارة الراشدة Bها ولهذا عقب ا هذه الرخصة وعللها بقوله إنا وجدناه صابرا نعم العبد إنه أواب وقد استعمل

كثير من الفقهاء هذه الرخصة في باب الإيمان والنذور وتوسع آخرون فيها حتى وضعوا كتاب الحيل في الخلاص من الإيمان وصدوره بهذه الآية الكريمة